DP

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

DP/1996/21
27 March 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس التنفيذي لبرنامج
الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق
الأمم المتحدة للسكان

الدورة السنوية لعام ١٩٩٦
٦-١٧ أيار/مايو ١٩٩٦، جنيف
البند ٨ من جدول الأعمال
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: المسائل المتصلة بدورات البرمجة

تنفيذ ترتيبات البرمجة الخلف

مذكرة من مدير البرنامج

أولا - الهدف

١ - أعد هذا التقرير استجابة لمقرر المجلس التنفيذي ٧/٩٦، الذي طلب فيه المجلس إلى مدير البرنامج تقديم مبادئ توجيهية تنفيذية بشأن ترتيبات البرمجة الجديدة، بما في ذلك الترتيبات المتعلقة بتقارير الاستعراض التي تمكن المجلس من استعراض التنفيذ الفعلي لأطر التعاون القطري (CCFs) والدروس المستقاة.

٢ - وفيما يتصل بالجدول الوارد في مقرر المجلس التنفيذي ٢٣/٩٥، يقدم التقرير موجزات للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالبرمجة على الصعيد القطري (البندان ١-١-١ و ١-١-٢)؛ والموارد المخصصة للتنمية في البلدان التي تمر بحالات استثنائية (البند ١-١-٣)؛ والبرمجة الإقليمية (البند ١-٢)؛ والأنشطة العالمية والأقاليمية والخاصة (البند ١-٣)؛ ودعم البرنامج المقدم للمنسق المقيم/تنسيق المعونة (البند ٣-١). ويبين كل موجز كذلك، باقتضاب، الترتيبات المتعلقة بالأنشطة العامة للرصد وتقديم التقارير إلى المجلس بشأن تنفيذ البند المعني.

٣ - وترد المبادئ التوجيهية التفصيلية المتعلقة ببرمجة هذه التسهيلات في الدليل المتعلق ببرمجة موارد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

ثانيا - البرمجة على الصعيد القطري (البندان ١-١-١ و ١-١-٢)

٤ - قدمت المبادئ التوجيهية الأساسية المتعلقة بالبرمجة على الصعيد القطري (البندان ١-١-١ و ٢-١-١)، في إطار ترتيبات البرمجة الجديدة، إلى المجلس التنفيذي في دورته العادية الأولى لعام ١٩٩٦ كجزء من الوثيقة DP/1996/3. وفي ذلك الاجتماع ذكر مدير البرنامج أن المبادئ التوجيهية تعتبر، من حيث المبدأ، وثيقة "حية" بمعنى أنها ستكون خاضعة للتحسين بمرور الزمن، استنادا إلى التجربة القطرية في تطبيق المبادئ التوجيهية هذه، وفي ضوء التوجيهات الإضافية التي يوفرها المجلس، حسب الاقتضاء. وفي ضوء ذلك، جرى استكمال مشروع المبادئ التوجيهية التي قدمها المجلس في كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ على النحو الواجب، مع مراعاة القضايا الأساسية التي أثارها الأعضاء خلال تلك الدورة؛ والإيضاحات التي قدمها مدير البرنامج لتلك القضايا، والمقرر اللاحق الذي أصدره المجلس ٧/٦٩، وكذلك التغذية الواردة من شبكة المكاتب القطرية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وبصفة محددة، تمكنت المكاتب القطرية من تقديم تغذية خلال سلسلة من الاجتماعات الرفيعة المستوى التي عقدت للممثلين المقيمين في مطلع عام ١٩٩٦: في إقليم إفريقيا (بوركينا فاصو، كانون الثاني/يناير)؛ وفي آسيا ومنطقة المحيط الهادئ (الهند، شباط/فبراير)؛ وفي أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (المكسيك، آذار/مارس)؛ وفي منطقة الدول العربية (جيبوتي، آذار/مارس).

٥ - وتشمل السمات الأساسية للمبادئ التوجيهية المستكملة ما يلي:

(أ) إعادة تأكيد المبدأ الأساسي الذي يقضي بأن تكون برمجة موارد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والموارد التي يديرها البرنامج قائمة على الخطط والأولويات الوطنية، وبأن تتحمل الحكومة المعنية المسؤولية عن صياغة إطار التعاون القطري، وذلك بالتشاور مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛

(ب) المذكرة الاستشارية[١]، وهي وثيقة داخلية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، يعدها الممثل المقيم بالدعم اللازم من مقر البرنامج، ولا سيما الوحدات الفنية التابعة لمكتب السياسات ودعم البرامج (BPPS). ومن أجل إعداد هذه المذكرة الاستشارية، حث الممثل المقيم على إجراء حوار بشأن الأحوال الإنمائية للبلد المعني وآفاقه الإنمائية مع الشركاء التقليديين (مثلا، الوزارات الحكومية) وكذلك الشركاء غير التقليديين (منظمات المجتمع المدني). وفي جميع الحالات يلزم أن تكون السطات الوطنية على علم تام بهذا الحوار؛

---

(١) قرر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بعد إيلاء الاعتبار الواجب، أن يستخدم مصطلح "المذكرة الاستشارية"، بدلا من مصطلح "مذكرة البرنامج الأولية"، التي اقترحت في الوثيقة DP/1996/3 المؤرخة ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، والتي قدمت إلى المجلس التنفيذي في دورته العادية الأولى لعام ١٩٩٦.

(ج) استعراض اطار التعاون القطري من جانب لجنة تقدير البرنامج المحلية (LPAC) قبل تقديمه إلى مقر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمجلس التنفيذي للموافقة عليه أو مناقشته، وفقا للفقرة ٦ من المقرر ٧/٩٦. وبموافقة الحكومة تدعى الهيئات المتعددة الأطراف والثنائية ومنظمات المجتمع المدني، إلى استعراض إطار التعاون القطري على الصعيد المحلي. فهذا الترتيب يتيح لأعضاء المجلس إمكانية الاشتراك المبكر في عملية صياغة اطار التعاون القطري التي تتصدرها الحكومة، وذلك عن طريق بعثاتهم المحلية؛

(د) وقد جرى تبسيط هيكل اطار التعاون القطري وسوف يشمل، وفقا للفقرة ٥ من المقرر ٧/٩٦، إجراء تحليل لحالة التنمية من منظور التنمية البشرية المستدامة (SHD)، والنتائج والدروس المستقاه من التعاون السابق، والمجالات الاستراتيجية والبرنامجية للتعاون المقبل والترتيبات الإدارية (التنفيذ/التطبيق، والرصد والتقييم وتقديم التقارير وتعبئة الموارد)؛

(هـ) تخصص نسبة ٦٠ في المائة من أساس الموارد التي تخصص مباشرة للبلدان (البند ١-١-١) من الموارد الأساسية للبلدان المتلقية وذلك بعد إقرار إطار التعاون القطري من قبل المجلس التنفيذي. أما المخصصات التي تتجاوز هذا المبلغ (من البند ١-١-٢) فسوف تكون قائمة على المعايير التي وضعت (انظر الوثيقة DP/1996/3)؛ مع مراعاة توجيهات المجلس التنفيذي بشأن الحصة الدنيا من تدفقات الموارد إلى أقل البلدان نموا والبلدان المنخفضة الدخل.

(و) ومراعاة لتنوع تجارب البلدان التي يعمل برنامج الأمم المتحدة في إطارها، فإنه ينبغي تطبيق المبادئ التوجيهية بصورة مرنة.

الرصد والتقييم وتقديم التقارير

٦ - سوف يتم الرصد المنتظم لتنفيذ أطر التعاون القطري الشاملة بطريقتين:

(أ) من قبل مدير المكتب الإقليمي المعني، مدعوما من قبل لجنة مكتب تقييم البرنامج (BPAC). وسوف يجري الاضطلاع بهذا الرصد كجزء من الاستعراض السنوي للخطط العامة للمكاتب القطرية، بما في ذلك النتائج والمقاييس. وسوف تفضي هذه الاستعراضات السنوية إلى تخصيص موارد إضافية في إطار البند ١-١-٢، حسب الاقتضاء. وسوف يقوم مدير المكتب بتقديم تقرير إلى مدير البرنامج ولجنة الاشراف على إدارة البرنامج (PMOC) بشأن تنفيذ أطر التعاون القطري بصفة عامة وتخصيص موارد البند ٢-١-١ داخل المكتب. وسوف يدرج النشاط الأخير في التقرير السنوي المقدم من مدير البرنامج إلى المجلس التنفيذي، حسبما ذكر في الفقرة ٢٩ من الوثيقة DP/1996/3،

(ب) من قبل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والحكومة المعنية. وسوف يشكل هذا الرصد جزءا من الاستعراض الذي يجريه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على الصعيد القطري مرة كل سنتين للأنشطة التنفيذية. وسوف يتاح للمجلس التنفيذي تقرير عن كل استعراض على أن يجري إعداد استعراضات عامة

على أساس إقليمي، تشمل الإنجازات الموضوعية والمواضيعية والدروس الأساسية المستفادة من عمليتي الرصد والتقييم.

٧ - وترد المبادئ التوجيهية التفصيلية المتعلقة بالبرمجة والادارة فيما يتصل بالبندين ١-١-١ و ٢-١-١ في الدليل.

ثالثا - البرمجة في البلدان التي تمر بحالات إنمائية استثنائية (البند ١-١-٣)

٨ - تمشيا مع مقرر المجلس التنفيذي ٢٣/٩٥، خصصت نسبة ٥ في المائة من الموارد الأساسية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي للأنشطة الإنمائية في البلدان التي تمر بحالات استثنائية (البند ١-١-٣). ويضم هذا الاعتماد الدعم المقدم في إطار فئة تخفيف الكوارث خلال الدورة الخامسة ومن شأنه تمكين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من الاستجابة، بصورة آنية ومنهجية، لحالات الطوارئ التي سبق أن استرعي إليها انتباه المجلس التنفيذي لغرض اتخاذ تدابير مخصصة (انظر الفقرة ٥٤ من الوثيقة DP/1995/32)

٩ - وتتطلب تدخلات الشركاء الخارجيين في البلدان التي تعاني مراحل متباينة من الأزمة تعزيز التحالفات الاستراتيجية فيما بين، في جملة أمور، المؤسسات المالية الدولية، والمانحين المتعددي الأطراف والثنائيين، والمنظمات غير الحكومية والسلطات الوطنية، بما في ذلك المجتمع المدني. وفي ضوء ذلك، سوف يستخدم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي موارد البند ١-١-٣ لتوفير ثلاثة أشكال من الدعم هي ما يلي:

(أ) صياغة أطر استراتيجية للتدابير الدولية/الوطنية في البلدان التي تعاني من حالات الأزمة أو خرجت من مثل هذه الحالات، والقيام بمبادرات برنامجية محددة استجابة للفرص الانمائية؛

(ب) تعزيز ما للبلد/منظومة الأمم المتحدة من قدرة على تنسيق الاستجابة للأزمات المفاجئة التي تنطوي على تهديد للحياة؛

(ج) تعزيز القدرات الوطنية من أجل التأهب لحالات الطوارئ والكوارث المعقدة ودرؤها وإدارتها.

١٠ - والاعتمادات المخصصة للفئة (أ) سوف يجري تخصيصها من قبل مدير البرنامج، على أساس توصية من لجنة الاشراف على ادارة البرنامج وباشتراك شعبة الاستجابة للطوارئ (ERD) التابعة لمكتب خدمات الأمم المتحدة (OUNS). وفيما يتعلق بالفئة (ب) خول للمنسق/الممثل المقيم سلطة دائمة للموافقة على اعتماد يصل إلى ٠٠٠ ٢٠٠ دولار من الاعتمادات العامة للطوارئ على أن يستخدم وفقا للمعايير المحددة. وفيما يتعلق بالاعتمادات المتاحة للجميع والمتعلقة بالفئة (ج) فإنها سوف تعتمد من قبل مدير المكتب الإقليمي بالتشاور الوثيق مع شعبة الاستجابة للطوارئ.

١١ - وعلى الصعيد القطري، سوف يسعى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتحقيق أهدافه في مجال دعم البلدان التي تمر بحالات استثنائية وذلك بالتشاور مع الفريق القطري التابع للأمم المتحدة وفريق الأمم المتحدة لادارة الكوارث (UNDMT) أو أية آلية مماثلة للتنسيق المشترك بين الوكالات. وفي العادة يضم فريق الأمم المتحدة لادارة الكوارث، الذي يتولي رئاسته المنسق المقيم (وفقا للفقرة ٣٩ من قرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٦)، الممثلين القطريين في جميع منظمات الأمم المتحدة ويؤدي دور آلية منظومة الأمم المتحدة لادارة الأزمات أو الكوارث.

الرصد والتقييم وتقديم التقارير

١٢ - سوف يجري الاضطلاع بالرصد المنظم للأنشطة المدرجة تحت البند ١-١-٣ من قبل المكاتب الإقليمية وشعبة الاستجابة للطوارئ على أساس الإجراءات المعيارية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبالتنسيق التام مع مكتب التقييم والتخطيط الاستراتيجي. وفي هذه السنة الثالثة، سوف يجري إعداد تقييم رسمي لهذا البند. كما ستقدم الى المجلس التنفيذي في عام ١٩٩٩ تقارير بشأن الاستنتاجات والدروس والتوصيات الأساسية وكذلك الترتيبات المتعلقة بادماجها في البرامج المقبلة وسوف يتاح تقرير كامل عن هذا التقييم للمجلس في الدورة ذاتها.

١٣ - وترد التفاصيل المتعلقة بالبرمجة والادارة في اطار البند ١-٢ في الدليل.

رابعا - البرمجة الإقليمية (البند ١-٢)

١٤ - بموجب مقرر المجلس التنفيذي ٢٣/٩٥، خصص ما نسبته ٧,٦ في المائة من الموارد الأساسية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لأنشطة البرمجة الإقليمية (البند ١ - ٢). وهنالك إطار للتعاون الإقليمي (RCF) (شبيه باطار التعاون القطري) سوف يكون بمثابة الوثيقة الأساسية في عملية البرمجة الإقليمية. وسوف يوفر هذا الإطار الأساس الذي يستند إليه المجلس التنفيذي في إجراء استعراض للاستراتيجية الإقليمية والمقترحات البرنامجية والاحتياجات من الموارد، وبإقراره سوف يشكل الأساس اللازم لتخصيص الموارد اللازمة لصياغة البرامج الإقليمية.

١٥ - ومن أجل ضمان جعل البرنامج الإقليمي مركزا بصورة واضحة ويتميز بدرجة قوية من الملكية من جانب الحكومات المشاركة، سوف يقوم مدير المكتب الإقليمي المعني بإجراء مشاورات مستفيضة مع الحكومات والمؤسسات الإقليمية والوكالات المتخصصة المعنية التابعة للأمم المتحدة.

١٦ - وسوف تراعى في عملية إعداد البرنامج الإقليمي التدابير الواردة في الاتفاق المبرم بين مديري البرنامج والأمناء التنفيذيين للجان الاقتصادية الإقليمية في شباط/فبراير ١٩٩٥. وتشمل هذه التدابير ما يلي: آليات محسنة للتنسيق على الصعيد الإقليمي؛ وآليات لتشجيع تحليل السياسات وتحديد مجالات محددة للتعاون؛ وادراج الأبعاد الإقليمية في مذكرات الاستراتيجيات القطرية؛ وآليات لتبادل المعلومات في

الاتجاهين؛ وإجراء استعراض مشترك لطرائق التنفيذ/التشغيل فيما يتعلق بالبرامج الإقليمية؛ وآليات للتعاون بشأن استراتيجيات تعبئة الموارد.

١٧ - وينبغي تصميم ووضع إطار التعاون الإقليمي ووضعه كاستراتيجية ووثيقة تفاهم بين الحكومات والمؤسسة الإقليمية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بشأن التحديات الإنمائية الإقليمية الرئيسية التي تواجه البلدان الواقعة في المنطقة، والمجالات الاستراتيجية والبرنامجية العامة لتعاون برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والترتيبات الإدارية خلال الفترة المقبلة.

١٨ - وسوف توفر وثيقة إطار التعاون الإقليمي المعلومات التالية:

(أ) مقدمة: سوف يقدم بيان وقائعي مقتضب عن عملية المشاورات التي توجت بوثيقة إطار التعاون الإقليمي، يسلط فيه الضوء على الدور الهام الذي تضطلع به الحكومات والمؤسسات الإقليمية في هذه العملية؛

(ب) الجزء الأول: حالة التنمية من منظور التنمية البشرية المستدامة. سوف يتضمن هذا الجزء تحليلا للأهداف والأولويات الإنمائية الرئيسية للمنطقة، كما هي مفهومة لدى الجميع، فيما يتصل بمجالات التركيز في عملية التنمية البشرية المستدامة ولكن دون الاقتصار عليها، ومن ذلك المسائل ذات الصلة بالقضاء على الفقر، ووسائل كسب العيش المستدامة، وقضايا الجنسين، والبيئة المستدامة وتحسين الحكم، من منظور إقليمي؛ وينبغي أن يكون التحليل ديناميا واستشرافيا، بمعنى أن يعالج الأسباب الكامنة وراء الظواهر والاتجاهات، ويستفاد فيه، حسب الاقتضاء، من الاتفاقات الدولية التي أبرمت منذ عهد قريب برعاية الأمم المتحدة والتي تلتزم بها حكومات المنطقة، مثل مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية (UNCED)، والمؤتمر الدولي للسكان والتنمية (ICPD)، ومؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية (WSSD)، والمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة (FWCW)؛

(ج) الجزء الثاني: النتائج والدروس المستقاة من التعاون السابق. سوف يبرز هذا الجزء النتائج التراكمية الرئيسية للبرنامج الإقليمي الحالي، وذلك بتسليط الضوء على المجالات التي أحدثت فيها المزايا النسبية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي أثرا كبيرا في جهود الدعم الإقليمية؛ ومدى بناء القدرات واستدامة هذه العملية على الصعيد الإقليمي، من حيث تحسين نظم اتخاذ القرارات والقدرة على تصميم الخدمات وتخطيطها وإنجازها واستدامتها؛ وما للأنشطة الإقليمية التي تتلقى المساعدة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من أثر على الفقراء والمرأة والبيئة وتوليد العمالة؛ والدروس الأساسية التي استقتها الحكومات وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي من رصد وتقييم البرنامج الإقليمي الحالي؛

(د) الجزء الثالث: المجالات الاستراتيجية والبرنامجية للتعاون المقبل. سوف يبسط هذا الجزء الاستراتيجية الشاملة المتفق عليها لاستخدام الموارد والخدمات الإقليمية المتاحة من البرنامج بصورة فعالة للغاية، على أساس الظروف المحددة للمنطقة وبما يتمشى وولايات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومزاياه

النسبية. وسوف يربط هذا الجزء بالتحليل الوارد في الجزء الأول والدورس الأساسية المستقاه من التعاون الماضي التي ترد في الجزء الثاني كما سيقدم وصفا مقتضبا لمجالات البرنامج الرئيسية التي نص على التعاون فيها من جانب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مع مراعاة الروابط مع البرامج الوطنية والعالمية والقيمة المضافة لمعالجة هذا المجال البرنامجي من وجهة نظر إقليمية؛

(هـ) الجزء الرابع: الترتيبات الادارية. سوف يقدم هذا الجزء تفاصيل لما يلي: التنفيذ والتطبيق؛ والرصد والتقييم وتقديم التقارير؛ وتعبئة الموارد.

الرصد والتقييم وتقديم التقارير

١٩ - سوف يتولى مدير المكتب الإقليمي المعني عملية الرصد المنتظم للأنشطة الإقليمية المدرجة تحت البند ١ - ٢ عن طريق الاستعراضات السنوية واستنادا إلى المعايير المحددة سلفا للنتائج والمقاييس، بالاضافة إلى إجراء تقييم رسمي لهذه المنشأة في سنتها الثالثة. وسوف يقدم تقرير بشأن الاستنتاجات والدروس والتوصيات الأساسية وكذلك الترتيبات المتعلقة بإدراجها في البرامج المقبلة إلى المجلس التنفيذي في عام ١٩٩٩. كما سيتاح للمجلس التقرير الكامل عن التقييم.

٢٠ - وترد تفاصيل البرمجة والإدارة في إطار البند ١-١-٣ في الدليل.

خامسا - الأنشطة العالمية والأقاليمية والخاصة (البند ١-٣)

٢١ - بموجب المقرر ٢٣/٩٥، جرى إدماج الأنشطة السابقة (أي، الدورة الخامسة) العالمية والأقاليمية والخاصة في بند واحد (١-٣) وخصصت لها نسبة ٤,٢ في المائة من الموارد الأساسية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وكما بين في الوثيقة DP/1995/32، فإن البند ١-٣، المشار إليه هنا بالبرنامج العالمي، يرمي إلى تعزيز الشراكات الأقاليمية والعالمية، ودعم البحوث العالمية التي ترمي إلى تعزيز التنمية البشرية المستدامة، وتوسيع نطاق وتجريب المفاهيم والأدوات الجديدة لدعم هذه التنمية وكذلك البلدان في الوفاء بالتزاماتها الوطنية إزاء برامج العمل التي وضعتها المؤتمرات العالمية منذ عام ١٩٩٠.

٢٢ - ومما له أهمية بذات القدر، سوف يوضع البرنامج العالمي بالتعاون الوثيق مع بندي البرمجة القطرية (١-١-١ و ١-١-٢) والبرامج الإقليمية (البند ١-٢). ومن شأن ذلك أن يمكن المنظمة من أداء مهامها ضمن نفس الاطار العريض للسياسات العامة؛ وتجنب ازدواج الجهود؛ وتحقيق أقصى قدر من الأثر؛ ومن تحويل بحوثها وسياساتها ودعمها للبرامج إلى مجالات الأولوية في بلدان البرامج؛ ومن القيام، في ذات الوقت، بوضع الخبرات المكتسبة في متناول اليد على الصعيد العالمي.

٢٣ - وسوف يركز البرنامج العالمي على مجالات الأولوية الخمسة، كل ببعده الاستراتيجي والبحثي:

(أ) السياسات الشاملة للقضاء على الفقر وتعزيز التنمية البشرية المستدامة. سوف تروج هذه البرامج لاتباع نهج متعددة التخصصات إزاء التنمية. وتشمل مجالات التدخل المقترحة ما يلي: أطر شاملة ذات وجهة بشرية؛ ومؤشرات للفقر والبيئة والجنسين؛ واستراتيجيات لتنمية القدرات الوطنية؛

(ب) القضاء على الفقر ووسائل كسب العيش المستدامة. سوف تساعد البرامج على الاضطلاع بالولايات المنبثقة عن مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية. وتشمل أمثلة مجالات التدخل المقترحة ما يلي: وضع تعريفات للفقر، ووسائل للتقييم والرصد، بما في ذلك أبعاد الجنسين للفقر؛ وتقييم البرامج الاجتماعية القائمة واستحداث نهج ابتكارية وآليات للتمويل؛ وفهم وترويج وسائل ومنهجيات مستدامة كسب العيش من أجل دعم برامج العمالة؛ والترويج للتكنولوجيا الابتكارية والسليمة بيئيا والملائمة التي تسهم في القضاء على الفقر؛ وقضايا الصحة، ومنها على وجه الخصوص الأمراض ذات الصلة بالفقر وفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب؛

(ج) البيئة وإدارة الموارد الطبيعية والطاقة. سوف تستجيب البرامج لولايات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، وستكون كلها موجهة لإزالة الفقر. ومن أمثلة مجالات التدخل المقترحة ما يلي: الزراعة المستدامة والأمن الغذائي؛ والاقتصاد والتنمية المستدامة؛ وزراعة الغابات وتدهور التربة؛ واستراتيجيات المياه؛ وخدمات الطاقة المستدامة، لا سيما في المناطق الريفية؛

(د) النهوض بالمرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين. سوف تساعد البرامج في تنفيذ ولايات المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة. ومن أمثلة مجالات التدخل المقترحة ما يلي: وضع منهجيات لتعزيز القدرات القطرية على دمج وتحليل البيانات المصنفة حسب الجنسين في أطر السياسيات والتشريعات العامة؛ ووضع نماذج وبرامج نموذجية لإدخال الجنسين في التيار العام؛

(هـ) تطوير الإدارة وتحسين الحكم. سوف تستجيب البرامج لاهتمامات مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية و/أو تربط بالموئل الثاني. ومن أمثلة مجالات التدخل المقترحة ما يلي: وضع نماذج للاستراتيجيات الوطنية والإقليمية للحكم السليم؛ وإيجاد ممارسات ابتكارية للحكم المحلي وبرامج احلال اللامركزية على الصعد الوطنية؛ وادارة المعونات والمساءلة بشأنها؛ واستراتيجيات الادارة الحضرية.

٢٤ - وخلال بحث عام ١٩٩٦، سوف يقوم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بوضع "إطار للتعاون العالمي" (GCF)، يتضمن تفاصيل بشأن مجالات التدخل المقترحة المذكورة أعلاه. وسوف يعالج إطار التعاون العالمي ما يلي:

(أ) الأساس المنطقي لعمل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مجال معين من المجالات المواضيعية؛

(ب) الدروس المستقاة من التعاون السابق؛

(ج) الأهداف؛

(د) الأنشطة الرئيسية؛

(هـ) النواتج والآثار المتوقعة؛

(و) طرائق التنفيذ/التطبيق؛

(ز) الموارد التقديرية المتاحة؛ و

(ح) الروابط الممكنة بين البرامج الإقليمية والقطرية. وكما حدث في الماضي، سوف يجري الالتزام بتمويل أنشطة "تقرير التنمية البشرية" وصندوق الطوارئ المتعلق بفرص البرامج غير المتوقعة حسب تقدير مدير البرنامج. ومن المتوقع تخصيص ما يصل إلى ٧٠ في المائة من موارد البرنامج العالمي في بداية فترة السنوات الثلاث، ١٩٩٧-١٩٩٩. أما باقي الموارد فسوف يحتفظ به كاحتياطي لدعم البرامج ذات النوعية الجيدة وكذلك الأفكار الجديدة والقضايا التي تظهر ضمن إطار مجالات الأولوية.

الرصد والتقييم وتقديم التقارير

٢٥ - سوف يتولى مدير مكتب السياسات ودعم البرامج، مهمة الرصد المنتظم في شكل استعراضات سنوية للأنشطة في كل مجال من مجالات الأولوية أو البنود الفرعية، وذلك على أساس المعايير المحددة سلفا للنتائج والمقاييس، وإجراء تقييم رسمي للمنشأة في سنتها الثالثة. وسوف يقدم تقرير عن الاستنتاجات والدروس والتوصيات الرئيسية وكذلك الترتيبات المتعلقة بادماجها في البرامج المقبلة إلى المجلس التنفيذي في عام ١٩٩٩. كما سيتاح له التقرير الكامل عن التقييم.

٢٦ - وترد التفاصيل المتعلقة بالبرمجة والإدارة في إطار البند ١-٣ في الدليل.

سادسا - دعم نظام المنسقين المقيمين (البند ٣-١)

٢٧ - تمشيا مع مقرر المجلس التنفيذي ٢٣/٩٥، قام برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بتخصيص ١,٧ في المائة من موارده الأساسية لدعم نظام المنسقين المقيمين. ومن حيث المبدأ، تتحمل الحكومات المسؤولية عن تنسيق كافة أنواع المساعدة الخارجية، بما في ذلك المساعدة المقدمة من منظومة الأمم المتحدة. ويرمي نظام المنسقين المقيمين، بقيادة المنسق المقيم، الى تيسير اضطلاع الحكومة المعنية بهذه المسؤولية. وكان الدور المحدد لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي فيما يتعلق بنظام المنسقين المقيمين قد نص عليه، في جملة أمور، في قرارات الجمعية العامة ١٩٧/٣٢، و ٢١٣/٣٤، و ١٩٩/٤٧، و٢٠٩/٤٨، و ١٦٢/٤٨.

٢٨ - ويرمي برنامج الدعم المقدم إلى تمكين المنسقين المقيمين من الاستجابة الفورية والفعالة للفرص التي تتاح لمنظومة الأمم المتحدة في مجال التعاون والاضطلاع بدور حفاز في إعداد وتعزيز مبادرات التنسيق على الصعيد القطري. ومن أجل إعداد هذه المبادرات، لا بد للمنسق المقيم من إشراك كامل جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، بما في ذلك الوكالات التي لا تمثل بصورة رسمية في البلد المعني.

٢٩ - وسوف يستخدم البرنامج في دعم مجالات التنسيق الخمسة التالية:

(أ) البرمجة التعاونية: سوف تساعد الحكومات في إعداد وتنفيذ مذكرة الاستراتيجية القطرية، عندما تقرر الحكومة المعنية القيام بذلك؛ وفي دعم اللجان المواضيعية/الميدانية التي أنشئت للأغراض المحددة في الفقرة ٤٠ من قرار الجمعية العامة ١٩٩/٤٧ والفقرة ٤١ من القرار ١٢٠/٥٠؛

(ب) متابعة المؤتمرات الدولية الرئيسية: سوف تيسر، بالتشاور التام مع الحكومات، متابعة الأمم المتحدة للمؤتمرات الدولية الرئيسية على الصعيد القطري بصورة متماسكة وتنسيقية (الفقرة ٣٩ من قرار الجمعية العامة ١٢٠/٥٠)؛

(ج) الأنشطة الإعلامية لمنظومة الأمم المتحدة: سوف تؤدي إلى تحسين فهم الأهداف والمواضيع والمبادرات التي تقوم بها الأمم المتحدة وإلى بيان كيفية مساعدة نظام الأمم المتحدة الإنمائي للحكومات في تحقيق أولوياتها الوطنية، بطريقة منطقية وتنسيقية؛

(د) الخدمات والأماكن المشتركة لمنظومة الأمم المتحدة: سوف توفر الدعم للجهود المبذولة من أجل إيجاد حضور للنظام المشترك للأمم المتحدة على الصعيد القطري يكون متكاملا وأكثر فعالية من حيث التكلفة، مثل اقتسام النظم الإدارية والأماكن العامة وقواعد البيانات المتكاملة ونظم الاتصال والتدريب المشترك بين الوكالات (قرارا الجمعية العامة ١٩٩/٤٧ و ١٢٠/٥٠).

(هـ) المهام الخاصة: سوف توفر الدعم اللازم للمبادرات الخاصة من قبيل المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في عمليات إقامة صرح الديمقراطية، مثلا، الانتخابات الوطنية.

٣٠ - وسوف يجري تخصيص الموارد المدرجة في إطار البند ٣ - ١ كل سنة على مرحلتين:

(أ) الاعتماد الأول: يمثل ٧٥ في المائة من الموارد المتاحة في إطار البند ٣-١، ويلزم توزيعه على جميع المنسقين المقيمين كدفعة واحدة في بداية السنة؛

(ب) الاعتماد اللاحق: يمثل ٢٥ في المائة من الموارد المتاحة، ويلزم توزيعه على المنسقين المقيمين لتكملة الاعتماد الأول، بناء على طلب محدد.

٣١ - وسوف يتولى مدير البرنامج إدارة البند ٣-١. ودعما لهذه المهمة، سوف يقوم مكتب خدمات الأمم المتحدة بما يلي (أ) وضع المعايير والمبادئ التوجيهية والإجراءات اللازمة لاستخدام الصندوق؛ (ب) استعراض الطلبات المتعلقة بالتمويل الإضافي؛ (ج) الاشتراك في آليات التنسيق المعنية بالأمر على صعيد مقار الوكالات؛ و (د) نشر أفضل التجارب العملية أو الدروس المستقاة من أنشطة الرصد والتقييم في إطار البند ٣-١.

٣٢ - الرصد والتقييم وتقديم التقارير. سوف يتم الرصد المنتظم للبند ٣-١ عن طريق الآلية الحالية المتمثلة في التقرير السنوي للمنسق المقيم، الذي سوف يعدل بحيث يوضع فيه التشديد على النتائج والمقاييس. وسوف يجري تقييم رسمي لنظام المنسقين المقيمين في مطلع عام ١٩٩٩ ويقدم تقرير بذلك إلى المجلس التنفيذي.

٣٣ - وترد التفاصيل المتعلقة بالبرمجة والإدارة في إطار البند ٣ - ١ في الدليل.

سابعا - استعراض البرامج ونظام الدعم

٣٤ - طلب المجلس التنفيذي كذلك، في مقرره ٧/٩٦، إلى المدير التنفيذي أن يقدم إلى المجلس شكلا وتوقيتا مقترحين لتقارير الاستعراض، استنادا إلى المعلومات المستقاة من النظام الجديد لاستعراض البرامج ورصدها. وبصفة عامة، سوف تكون التقارير التي تصدر مرة كل سنتين والتي تعكس نتائج الاستعراضات المشتركة بين الحكومات/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للتقدم المحرز في تنفيذ أطر التعاون القطري متاحة للمجلس. وسوف تحدد هذه التقارير النتائج التي أحرزت في ضوء المقاييس المحددة في وثائق البرنامج المعني. وبالاضافة إلى ذلك، سوف تتاح للمجلس تقارير مخصصة عن تقييم المواضيع الرئيسية للمساعدة المقدمة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي حالما وعندما يجري إعداد ذلك التقييم.

٣٥ - وترد التفاصيل المتعلقة باستعراض البرامج ونظام الدعم في الدليل. وسوف يتاح للمجلس في دورته العادية الأولى لعام ١٩٩٧ جدول بتقارير الاستعراض الدورية التي تقدم إلى المجلس التنفيذي بشأن البرامج القطرية والمشتركة بين الأقطار ونظام المنسقين المقيمين (انظر المرفق).

ثامنا - التدابير التي يتخذها المجلس التنفيذي

٣٦ - لربما يرغب المجلس التنفيذي في القيام بما يلي:

١ - أن يحيط علما بهذا التقرير وبصفة خاصة بالمبادئ التوجيهية المتعلقة بالبرمجة على الصعيد القطري (البندان ١-١-١ و ١-١-٢)، والموارد المخصصة للتنمية في البلدان التي تمر بحالات استثنائية (١-١-٣)، والأنشطة الإقليمية (١-٢) والعالمية والأقاليمية والخاصة (١-٣) والدعم المقدم للمنسق المقيم/تنسيق المعونة (٣-١)، والترتيبات الأساسية للاستعراض وتقديم التقارير؛

٢ - توفير مبادئ توجيهية إضافية بشأن توقعاته فيما يتعلق بالآليات الأساسية للاستعراض وتقديم التقارير.

المرفق

تقديم التقارير

١ - سوف يتاح للمجلس التنفيذي نوعان من التقارير: التقارير القطرية التي تعد مرة كل سنتين وتقارير التقييم الموضوعي.

التقارير القطرية التي تقدم مرة كل سنتين

٢ - سوف تعكس التقارير القطرية التي تقدم مرة كل سنتين نتائج الاستعراضات المتعمقة والمشتركة بين الحكومات/برنامج الأمم المتحدة الانمائي على الصعيد القطري. وسوف يوفر كل تقرير تقييما للتقدم المحرز في تنفيذ إطار التعاون القطري ودرجة الإنجاز على صعيد الأهداف والمؤشرات المحددة في البرامج والمشاريع. كما ستتضمن هذه التقارير تعليقات بشأن الترتيبات الإدارية، وبشأن التعاون داخل منظومة الأمم المتحدة ومع المانحين الآخرين. وسوف يقدم موجز بالهدف المخطط لتعبئة الموارد بالمقارنة مع ما تم تحقيقه. وسوف تكون هذه التقارير معدة على النحو التالي:

(أ) الجزء ١: المقدمة. سوف توفر المقدمة استعراضا لحالة التنمية؛

(ب) الجزء ٢: تنفيذ إطار التعاون القطري. سوف يناقش هذا الجزء المشاكل التي ووجهت والتقدم الذي أحرز؛ والالتزام الحكومي/الوطني؛ والقضايا الإدارية، بما في ذلك الصعوبات التي ووجهت والمقترحات المتعلقة بالحل؛

(ج) الجزء ٣: البرامج والمشاريع. سوف يتضمن هذا الجزء قائمة بالبرامج التي أقرت، بالاضافة إلى نبذة قصيرة عن الأهداف، ومستويات الإنجاز التي حددت، والغايات التي بلغت؛ وأية إعادة توجيه تتجه إليها النية؛ وأي نتائج للتقييم/مراجعة للحسابات؛

(د) الجزء ٤: منظومة الأمم المتحدة وقضايا التنسيق. سوف يناقش هذا الجزء النتائج الأساسية لتنسيق المعونة ويقارن الأهداف المخططة لتعبئة الموارد بالأهداف التي حققت؛

(هـ) الجزء ٥: الاستنتاجات والتوصيات. سوف يتضمن هذا الجزء قائمة بنتائج الاستعراض مشفوعة بأي توصيات يصدرها مدير البرنامج؛

(و) المرفق. سوف يقدم المرفق موجزا للنتائج التي حققت في مجال تعبئة الموارد.

٣ - لن يتجاوز كل تقرير ٥ صفحات من حيث الطول وسوف يكون متاحا للمجلس التنفيذي للعلم. ويجوز مناقشة التقرير، شريطة تقديم طلب في هذا المعنى من قبل أكثر من خمس أعضاء إلى الأمانة (نفس الممارسة المتعلقة بإطار التعاون القطري).

التقارير المواضيعية

٤ - وبالاضافة إلى ذلك، سوف تتاح للمجلس التنفيذي دوريا تقارير عن التقييمات التي تعد للمواضيع الرئيسية للمساعدة المقدمة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وسوف يجري إعداد هذه التقارير وفقا للمبادئ التوجيهية التي نص عليها البرنامج فيما يتعلق بالرصد والتقييم. وسوف تركز على القضايا الجوهرية والإجرائية. كما ستقدم تقييمات كمية ونوعية للأداء والأثر وبناء القدرات والاستدامة، استنادا إلى المقاييس والأهداف التي حددت في وثائق البرامج والمشاريع.

- - - - -